رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

نذر أن بصوم شهراً فهل يصومه متواصلاً أم متقطعاً ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل نذرت ان اصوم شهرا هل اصوم الشهر متواصل ام ام متقطع؟ الحمد لله انت على نيتك فاذا كنت تنوي انه شهر متواصل - 00:00:00
فمن تمام نذرك ان تصومه متواصلا. واذا لم تستطع المواصلة والمتابعة فانك تصومه متفرقا وتكفر كفارة يمين لفوات كمال الصفة المنذورة. واذا كان في نيتك انه شهر متقطع فتصومه متقطعا ولا كفارة عليك. واما اذا شككت في الامر فانا انا - 00:00:20
ادلك على ان تعمل بالاحوط وهي ان الاحوط ان تصومه متتابعا. لان اغلب الناس انما يقصد الصوم المتتابع ولان اغلب الصيام في مسائل الكفارات انما كان انما يكون متتابعا. والنذر - 00:00:51
قريب من الكفارات. فاذا نذر الانسان صوم شهر فليصمه متتابعا. من باب الاحوط ومن باب الابرأ للذمة لا سيما مع القدرة واتساع الوقت والتمكن من ذلك. وان صمته متفرقا. لعدم وجود اي شيء - 00:01:11
من النيتين لا نية التفريق ولا نية التتابع فلا اجد ما يوجب عليك الكفارة. فاذا صارت الاحوال ثلاثة احوال الحال الاولى ان علمت من نيتك انك كنت تقصد بالنذر التتابع - 00:01:31
فصمه متتابعا. وان علمت من نيتك جزما بانك لم تقصد التتابع فصمه متفرقا. وان ان شككت في الامر فالافضل لك ان تصومه متتابعا وان صمته متفرقا فلا شيء عليك لك فهمت والله اعلم - 00:01:51